التبنّي وتكافل الأيتام في منظور الإسلام

الدكتور عبد الحي الحسني الندوي،
الأستاذ المساعد،
كلية الدراسات العربية والإسلامية،
جامعة هلال بي. يس. عبد الرحمن للعلوم والتكنولوجيا،
تشنائي، الهند.

Dr. A. Abdul Hai Hasani Nadwi
Assistant Professor,
School of Arabic and Islamic Studies,
B.S. Abdur Rahman Crescent Institute of Science and Technology,
Chennai, India.
Email ID: hainadwi@gmail.com

ملخص البحث

كفالة الأيتام ورعايتهم أمر مأجور عند الله حتى وُعد الكافلون لليتامى بالجنة مصحابين الرسولَ صلى الله عليه وسلم ومتقاربين له كالسبابة والوسطى ولكن معظم الناس في هذا الزمان يتآثرون التبني لهذه المهمة ولا يعرفون أن التبني ليس بديلا له شرعياً أبداً وأن فيه اختلاط الأنساب وضياعها وكما أن فيه تحريم الحلال وتحليل الحرام حيث إنه يمنع الزواج ممن تحل له، ويحل الخلوة بمن تحرم عليه، وفي ذلك تلاعب بالشرع يعد فاعله مرتكبا للكبير. فلذا حرم الإسلام التبني وأوجب كفالة اليتامى على المسلمين حتى لا تزوَّر الأنساب والحقوق. وإن الإسلام هو الدين الوحيد الذي حرم التبني ورغب التكافل للأيتام.

الكلمات المفتاحية: تحريم التبني، تكافل الأيتام، اليتم، المحافظة على النسب.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد...

فإن الأبوة والأمومة نعمة عظيمة من نعم الله سبحانه وتعالى على الإنسان حيث إن أحاسيس الأمومة والأبوة لهي من أروع المشاعر التي يشعر بها الإنسان في حياته. وقوة الإنجاب هي صفة مكمّلة لشخصية الإنسان وفخرٌ للمرأة أن تحمل وتعطي لهذا الكون نسمة جديدة تساهم في ترقية العالم. وللأسف الشديد هناك من لا يستطيع أن ينجب ولدا لأسباب طبيعية أو طبية ويسمى أمثال هؤلاء عُقماء.

وللعقم آثار نفسية كثيرة وعظيمة على الرجل والمرأة من بينها الشعور بالدونية (Inferiority) وفقد الثقة النفسية (Lack of confidence)، وعندما تتضخم هذه المشاعر السلبية لديهم يدخلون في مرحلة الاكتئاب، فيصبحون حزناء طوال الوقت فيفضِّلون الانعزال والوحدة، ويفقدون الشهية والرغبة في الحياة. وفي سبيل إرضاء هذه العاطفة يميل البعض إلى تربية بعض الحيوانات كالكلاب والقطط وبعض أنواع الطيور غير أن الآخرين قد يوفَّقون إلى تحويل عواطفهم ونزعاتهم إلى خدمات عامة وأعمال البر والإحسان كالعناية بتربية الأطفال وتعليمهم أو مواساة الضعفاء والمرضى وإنشاء المدارس والملاجئ والمستشفيات.

وعلى كل حال ينبغي لكل من لا يقدر على الولادة في الحياة ألا يفقد ثقته بالله عز وجل فإن رحمته واسعة وقد منح لهما الكثير من النعم ولو حرم نعمة الأبوة والأمومة. "وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ" (سورة البقرة:216)، "يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۚ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ، أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا ۖ وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا ۚ إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ." (سورة الشورى: 49-50)

والذين لا تُرضِي عواطفَهم هذه الأمورُ فيلجئون إلى تبنّي أبناء الغير ويحولون عاطفة الحب والحنان الوالدي إلى العناية بشؤون النسل المستعار، وبهذه العملية يلحقون بأنفسهم أحياناً من هو معروف النسب فضلا عمن هو مجهول النسب ويتعاملون معه كابن النسب كتبرّج النساء أمامه والخلوة به والإرث منه. ولا يفكرون في آثاره السلبية ولو كان هناك بعض الآثار الإيجابية.

فيحاول هذا البحث أن يلقي الأضواء على الفرق بين التبني والتكافل وأهمية المحافظة على النسب ونواحي ترغيب الإسلام على تكافل الأيتام تعزية وتسلية لمن لم يوفّق بنعمة القدرة التوليدية.

بين تبني اليتامى ورعايتهم

التبني هو: إلحاق الشخص ولد غيره بنسبه واتخاذه ولداً له.[1]

يعني اتخاذ الرجل ابنَ غيره المعروف أو المجهول نسبة كولده ويكون له مثل الوليد الأصيل من حقوق. وهذا هو مفهوم شائع في أغلب المجتمعات والمعتقدات العالمية. والطفل المتبنىً عندهم يحمل اسم العائلة ويكون له حقوقها ويدخل في نسبها ويستحق من الإرث ويحجب الأصلاء من الأقرباء الحقيقيّين، ويختلط عندما يكبر مع زوجة المتبني اختلاط الأبناء ومع بناته اختلاط الأخوات وهكذا مع أخواته أو عماته أو خالاته.

وأما في ناحية أخرى إذا أريد به الرعاية والاهتمام بالطفل سواء اللقيط أم اليتيم والاعتناء بتربيته والإنفاق عليه أو إقامة المؤسسات للاهتمام به وبأمثاله من هذه الشريحة من المجتمع، فكل ذلك مما يشجّع عليه الإسلام ويرغّب فيه بل يُغْري الساعين لذلك بأعظم الثواب عند الله عزّ وجل، بل يعتبر الإسلام عكس ذلك تكذيباً بالدين، فقد قال الله سبحانه وتعالى: "أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ، فَذَٰلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ" (سورة الماعون: 1-2) أي يُهمله ويُهينه.وهذه الآية التي توعد مَن يَدُعُّ اليتيم أو يهينه ويقهره كانت من أوائل الآيات التي نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم حتى إنها سبقت الآيات التي جاء فيها التكليف بالصلاة والزكاة والصيام وسائر أحكام الإسلام، وقد قال النبي محمد صلى الله عليه وسلم:" أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا... وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما شيئا"[2] وكما بشر بأن من أحسن إلى اليتيم ولو بمسح رأسه ابتغاء وجه الله بحسنات كثيرة حيث قال: "من

1. المعجم الوسيط، مادة: بنى

2 . صحيح البخاري: 4918

مسح رأس يتيم لم يمسحه إلا لله، كان له بكل شعرة مرت عليها يده حسنات، ومن أحسن إلى يتيمة أو يتيم عنده كنت أنا وهو في الجنة كهاتين"[1] ومن هنالك يظهر جلاء المنصب المتميز الذي يتبوّأه اليتيم في الإسلام.

المحافظة على النسب وما يترتب عليه من الحقوق

وإن الإسلام اهتمّ بموضوع النسب اهتماما بالغاً حتى إن الفقهاء يعتبرون النسب من المقاصد الشرعية الكبرى التي يجب الحفاظ عليها. لأن الولد سر أبيه، وحامل خصائصه، وهو في حياته قرة عينه، وهو بعد مماته امتداد لوجوده، ومظهر خلوده. يرث منه الملامح والسمات، والخصائص والمميزات، يرث الحسن منه والقبيح، والجيد والرديء. وهو بضعة من قلبه، وفلذة من كبده.[2]

لهذا حرم الله الزنى وفرض الزواج حتى يصون الأنساب ولا تختلط المياه ويعرف الولد من أبوه ويعرف الوالد من بناته وبنوه؟ فالنسب وارتباط الناس بعضهم ببعض، بناء عليه جعله الإسلام أقوى وأهم دعائم الأسرة وبه تتماسك ويقوى نسيجها فلا تنفصم عراها بل جعله الإسلام أحد الضروريات الست التي تقوم عليها الحياة مثل حفظ الدين والعقل والنفس والنسل والعرض والمال وبنى عليها الإسلام شرائعه، ومن أشنع ما نفرت منه شريعة الإسلام حفاظاً على النسب ما شاع في مجتمعات الجاهلية قبل الإسلام من نظام التبني، فجاء الإسلام ليهدم ذلك النظام ولا يبقي له أثراً. ولشدة حرص ديننا على حفظ النسب والعناية به سد كل ذريعة تؤذيه وتؤثر عليه.

ومن هنا قال النبي صلى الله عليه وسلم: "تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم"[3] وذلك لأن النسب تترتب عليه آثار كبيرة منها الميراث وثبوت المحرمية بما يترتب عليها من حرمة زواج وخلوة ورؤية زينة والنفقات له وعليه والحضانة والولاية وغيرها من الأحكام الفقهية المنثورة في كتب الفقه.

وقد حذّر النبي صلى الله عليه وسلم المدّعي لغير نسبه من العقاب الشديد عند الله تعالى بقوله: "ليسَ مِن رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أبِيهِ وهو يَعْلَمُهُ إلَّا كَفَرَ، ومَنِ ادَّعَى قَوْمًا ليسَ له فيهم، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ"[4] حتى لا يبقى نظام التبني من جانب المتبنَّى أيضاً.

إبطال الإسلام نظام التبنّي

"ولم يكن تحريم التبنّي وإبطاله في الإسلام إلا لحكمةٍ أرادها الله تعالى، وتعود هذه الحكمة على العباد بالصلاح والخير فبالتبنّي تحدث بعض التجاوزات والمخالفات الشرعية كإلحاق المُتبنّى بالميراث رغم عدم استحقاقه له، أو انكشاف عورات النساء

1. الحسين بن مسعود البغوي أبو محمد، معالم التنزيل تفسير البغوي
2. د. يوسف القرضاوي، الحلال والحرام في الإسلام. ص: 254
3. مسند أحمد: 8855
4. صحيح البخاري: 3508

على غير محارمها، وإن كان المُتبنّى فتاة قد يحصل انتهاك لخصوصيّتها أو تقييد لحريّتها من قِبل رجالٍ أجانب تُشاركهم المسكن والأبوين."[1]

ومن هنا نعرف أن الشريعة الإسلامية قد أولت الجوانب الإنسانية في الحياة من الرعاية والعناية والاهتمام والحفاوة ما لا يدانيها في ذلك تشريع آخر، وذلك ضمن إطار خطة متكاملة من التكافل الاجتماعي والتراحم والتعاطف بين جميع أفراد الأمة، ولكن- في الوقت نفسه - لم تقبل شريعة الإسلام أن يكون ذلك على حساب الحقائق الواضحة، والواقع الصحيح، فلم يجز الإسلام في غمرة هذه الرعاية والتكريم أن يُزَوَّر نسب اليتيم، فيُطْمَسَ نسبه الحقيقي، ويلحق بنسب إنسان غريب عنه يتبناه ويدعوه ابنه، إذ يترتب على ذلك تغيير الحقائق وتزوير الوقائع، وينجم عنه كذلك ضياع الحقوق أو انتقاصها، ويفضي إلى الوقوع في دائرة المحظور في العلاقات بين أفراد الأسرة الذي نسب إليها هذا المتبنَّى.

ولكن إبطالَ التبني لم يكن سهلا على الناس حيث كان التبني نظاما اجتماعيا عميق الجذور في حياة العرب. فشاءت حكمة الله ألا يكتفي في هدمه وإهدار آثاره بالقول وحده بل بالقول والعمل جميعا. فاختار لهذه المهمة رسوله صلى الله عليه وسلم نفسه. فبدأ من هدم هذا النظام بما كان يتعلق بالنبي صلى الله عليه وسلم وشخصه الكريم إذ كان متبنياً لزيد بن حارثة غلامه، فكان يدعى زيد بن محمد فأنزل الله تبارك وتعالى:"وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ. ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا" (سورة الأحزاب:4-5)، قال النحاس: كان هذا ناسخا لما كانوا عليه من التبنّي.[2]

وكان زيد بن حارثة الذي عرفنا أنه كان يقال له زيد بن محمد وهو فتى عربي سُبِي صغيرا في غارة من غارات العرب في الجاهلية، فاشتراه حكيم بن حزام لعمته خديجة، ثم وهبته للنبي صلى الله عليه وسلم بعد أن تزوجته ولما عرف أبوه وعمه مكانه وطلباه من النبي صلى الله عليه وسلم، خيّره النبي صلى الله عليه وسلم، فما كان منه إلا أن اختار رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبيه وعمه، فأعتقه النبي صلى الله عليه وسلم وتبناه وأشهد على ذلك القوم. وعرف منذ ذلك الحين باسم (زيد بن محمد) وكان أول من آمن به من الموالي.

وزوّجه النبي صلى الله عليه وسلم ابنة عمّه زينب بنت جحش. وقد اضطربت بينهما العلائق وكثرت شكوى زيد من زوجته إلى النبي صلى الله عليه وسلم، والنبي يعلم - بما نفث الله في روعه- أن زيدا مطلقها، وأنه متزوجها بعده ولكن خشية من مواجهة الناس في أمر كانوا يمارسونه منذ قديم كان يقول لزيد كلما شكا له: أمسك عليك زوجك واتق الله.[3]

1. مجموعة من المؤلفين، فتاوى الشبكة الإسلامية، جزء 13، صفحة 14420، بتصرّف

2. النحاس، الناسخ والمنسوخ، مكتبة الفلاح – الكويت، 626

3. د. يوسف القرضاوي، الحلال والحرام في الإسلام، بتصرف يسير

وهنا نزل القرآن يعاتب النبي صلى الله عليه وسلم، وفي الوقت نفسه يشد أزره في مواجهة المجتمع، بتحطيم بقايا هذا النظام القديم والتقليد الراسخ، الذي يحرم على الرجل أن يتزوج امرأة متبناه الغريب عنه. قال تعالى: "وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا ۚ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا" (سورة الأحزاب :37) ثم مضى القرآن يحامي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا العمل ويؤكد إباحته ويرفع الحرج عنه: "مَّا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ۖ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ ۚ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا، الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ ۗ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا، مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ۗ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا" (سورة الأحزاب 38-40).

تكافل الأيتام شرعي ضدّ تبنّي أولاد الآخرين

وإن من روائع حضارة الإسلام رعاية الأيتام والإحسان إليهم من كل ناحية وهي من خلق الفضلاء والنبلاء ومظهر من مظاهر الرقي الحضاري لذا كانت مهمة رعاية الأيتام وكفالتهم والقيام بمصالحهم وحقوقهم داخلاً من مهام النبيّ صلى الله عليه وسلم وخلفاء المسلمين وملوكهم من بعده، ومن يقوم مقامهم من الأمراء والقضاة من المسلمين حتى أصبحت منهجية مطردة وسمة من سمات المجتمع المسلم.

ويتبين أيضاً أن دور الأيتام بمفهومها المتعارف عليه اليوم لم تكن في بدايات الدولة الإسلامية، وإنما كانت تتم كفالة اليتيم إما بأن يضم الكافل اليتيم إلى بيته، ويرعاه كما يرعى أبناءه، أو بأن يبقى في بيته مع أمه ويتم الإنفاق عليه من خلال كفالته وكفالة أمه وتوفير ما يحتاجونه. وربما تكون تلك الطرق هي الأقرب لمراعاة الاحتياجات النفسية والتربوية والعاطفية للأيتام. إذ يعيش اليتيم في ظلال أسرة تمنحه الدف والحنان المطلوب الذي يعوضه فقده لأبيه.

فيحث القرآن المسلمين على العناية باليتيم والإحسان إليهم بقوله تعالى: "وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ" (سورة البقرة :22) والإحسان إلى اليتيم سيذهب القسوة من القلب وينبت اللّين واللّطف، فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه: (أنَّ رجلًا شَكَى إلى النَّبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ قَسوةَ قلبِهِ، فقالَ: أطعِمِ المِسكينَ وامسَحْ رأسَ اليتيمِ) وقد وصف النبي صلى الله عليه وسلم البيت الذي يُحسن فيه لليتيم بخير البيوت، والبيت الذي يُساء فيه لليتيم بِشرّ البيوت، فقال: (خيرُ بيتٍ في المسلمينَ بيتٌ فيهِ يتيمٌ يُحسَنُ إليهِ وشرُّ بيتٍ في المسلمينَ بيتٌ فيهِ يتيمٌ يُساءُ إليهِ)[1]

1. ابن حجر العسقلاني - تخريج مشكاة المصابيح:4901

الخاتمة

إن اليُتْم مصيبة كبيرة في حياة طفل لعلها تكون سببا لانحرافه من الطريق السوي. فيقول الشيخ عبد الله ناصح علوان: "ومن العَوامِل الأساسيَّة في انحِراف الولد: مصيبة اليُتْمِ التي تعتَرِي الصِّغار وهم في زهرة العمر، هذا اليتيم الذي مات أبوه وهو صغيرٌ إذا لم يجد اليد الحانية التي تحنو إليه والقلب الرحيم الذي يعطِف عليه وإذا لم يجد من الأوصياء المعامَلة الحسنة والرعاية الكاملة، فلا شكَّ أن هذا اليتيم سيدرج نحو الانحراف، ويخطو شيئًا فشيئًا نحو الإجرام."[1]

ولكن لم يجعل الإسلام التبني حلا لهذه المشكلة لما فيه من تأثيرات سلبية من عدم محافظة النسب وإبطال حقوق ذوي الأرحام مثل النفقة والميراث والحرمات الدينية الأخرى. فحرم الإسلام التبني واستعمال لفظه أيضاً. ولكن هذا لا يعني انتفاء الكفالة والرعاية والعناية والتكريم للأيتام، بل هذا من أعظم العبارات في الإسلام، ومن أقرب القربات إلى الله تعالى، والقائم به في أعلى الدرجات عند الله تعالى، لذا يجب على المجتمع الإسلامي أن يهتم بهذا الأمر اهتماماً كاملاً حتى لا يقع أولاد المسلمين على أيدي أعدائهم فيتربّوا على تربيتهم وينشؤُوا على نشأتهم. وإنما يريد الإسلام الخير الخالص الذي لا يربو عليه الشر، والحق الخالص الذي لا يمازجه الباطل، وصدق الله إذ يقول: والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.

والله ولي التوفيق وهو أرحم الراحمين والحمد لله رب العالمين...

المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم
2. الحسين بن مسعود البغوي، معالم التنزيل تفسير البغوي، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض.
3. محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، دار ابن كثير، بيروت، لبنان.
4. مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
5. أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
6. الدكتور يوسف القرضاوي، الحلال والحرام في الإسلام، مكتبة وهبة، القاهرة، مصر.
7. المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، مصر.
8. أبو جعفر النحاس، الناسخ والمنسوخ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

1. الشيخ عبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام، القاهرة، دار السلام للطباعة والنشر، ج: 1، ص: 122